

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٩١ لسنة ١٩٨٢

بشأن زيادة نسبة تخفيض تعرفة المواصلات بالسكك الحديدية  
لأصحاب المعاشات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التأمين الاجتماعي ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ١٩٨١ بتعديل بعض التيسيرات لأصحاب  
المعاشات ،

قرر :

مادة ١ - تكون نسبة تخفيض تعرفة المواصلات بالسكك الحديدية بين المدن  
المنصوص عليها في البند رقم (١) من المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية  
رقم ٧٧ لسنة ١٩٨١ المشار إليه (٪٥٠) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الأول سنة ١٤٠٣ (٢١ ديسمبر سنة ١٩٨٢)

حسني مبارك